

المادة 2

يمكن أن يستفيد من البيان الجغرافي «عسل دغموس الصحراء» فقط العسل الذي يتم إنتاجه، حصريا، وفق الشروط المحددة في دفتر التحملات المصادق عليه والمنصوص عليه في المادة الأولى أعلاه.

المادة 3

يشمل الموقع الجغرافي المعنى بالبيان الجغرافي «عسل دغموس الصحراء» 38 جماعة قروية تتوزع على خمس أقاليم كالتالي :

- الجماعتين التابعتين لإقليم آسا الزاك : عوينة ايغان، عوينة لهنا :

- الجماعات التابعة لإقليم كلهم : تكانت، بوزاكارن، تيمولاي، تاركا وساي، تاليون اساكا، الشاطئ الأبيض، لقصابي تاكوست، آسرير، فاصك، تاغجيخت، رأس أوبليل، ليبار، أفركات، تيكليت، آيت بوفلن، أبيانو :

- الجماعتين التابعتين لإقليم طاطنطان : تلمزون، بن خليل :

- الجماعات التابعة لإقليم سيدي إفني : ميرلفت، تيوجزة، سيدي إفني، اثنين آملو :

- الجماعات التابعة لإقليم تيزنيت : اثنين أكلو، أربعاء الساحل، بونعمان، سيدي بو عبد الله، تانكرفا، أربعاء آيت عبد الله، سيدي عبد الله أول بعبيد، سيدي مبارك، الاخصاص، سيدي حسين أعلى، آيت الرخا، مستي، اسبوبة، إمي نفاست.

المادة 4

يتميز العسل ذو البيان الجغرافي «عسل دغموس الصحراء» بالخصائص الأساسية التالية :

1- يجب أن يتأتى العسل من النحل المغذي من رحيق النباتات الطبيعية التلقائية المكونة أساسا من صنفين متقاربين من نبات الدغموس المتواجد بالموقع الجغرافي المحدد في المادة 3 أعلاه وهما : الدغموس والدغيميسة.

2- الخصائص البيوكيميائية :

- مكونات حبوب اللقاح في العسل : 75٪ من لقاح الدغموس على الأقل :

- معدل الرطوبة : من 15,5 إلى 18٪ بالنسبة للدغموس ومن 16 إلى 18٪ بالنسبة لدغيميسة :

- نسبة الهيدروكسي متييل فورفراول HMF : لا يتعدى 15 مغ/كغ من العسل :

- نسبة الفريكتوز والكلوكوز : لا تقل عن 70٪ :

- نسبة السكروز : لا تتعدي 2٪.

- مرجع شركة «NORMACERT Sarl».

يجب تجميع هذه البيانات في نفس المجال المرئي على نفس البطاقة. يتم عرض هذه البيانات بخط واضح ومقرء وغير قابل للزوال وبشكل يجعله يبدو بارزا ضمن الإطار الذي طبع فيه ويميزه عن كل البيانات والرسوم الأخرى.

المادة 8

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 شعبان 1436 (22 ماي 2015).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 1684.15 صادر في 3 شعبان 1436 (22 ماي 2015) يتعلق بالاعتراف بالبيان الجغرافي «عسل دغموس الصحراء» والمصادقة على دفتر التحملات الخاص به.

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتوجات الفلاحية والبحرية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.08.56 بتاريخ 17 من جمادى الأولى 1429 (23 ماي 2008)، لا سيما المادة 14 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.08.403 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) بتطبيق القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتوجات الفلاحية والبحرية :

وعلى المرسوم رقم 2.08.404 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) المتعلق بتركيبة وكيفية عمل اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة :

وبعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 3 جمادى الآخرة 1436 (24 مارس 2015)،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعترف بالبيان الجغرافي «عسل دغموس الصحراء» المطلوب من قبل جمعية مجمع واحات الصحراء «C.O.S.» للعسل المحصل عليه وفق الشروط المحددة في دفتر التحملات المصادق عليه والملحق بأصل هذا القرار.

- 9 - يجب تخزين العسل في أوعية من الإنوكس في مكان نظيف وبعيد عن الحرارة؛
- 10 - يسمح بتذويب العسل مرة واحدة تحت درجة حرارة تقل عن 45 درجة مئوية، ويمنع استعمال عملية البسترة؛
- 11 - يجب تعبئة العسل في عبوات من الزجاج الجديد الغير مستعمل بكميات: 212 ملل (320 غ) و 314 ملل (440 غ)؛
- 12 - لا تتجاوز فترة الحفظ قبل البيع 18 شهرا.

المادة 6

يعهد إلى شركة «Normacert Sarl» القيام، وفق برنامج المراقبة المنصوص عليه في دفتر التحملات، بمراقبة احترام البنود الواردة في دفتر التحملات المذكور وتسلم المنتجين والموظفين المسجلين لديها شهادة المصادقة على العسل المستفيد من تسمية البيان الجغرافي المحمي «عسل دغموس الصحراء».

المادة 7

علاوة على البيانات الإلزامية المنصوص عليها في التشريع المطبق في مجال عنونة المواد الغذائية وعرضها، تتضمن عنونة العسل المستفيد من تسمية البيان الجغرافي المحمي «عسل دغموس الصحراء» البيانات التالية:

- إشارة «البيان الجغرافي المحمي عسل دغموس الصحراء»؛
- الرمز الرسمي للبيان الجغرافي المحمي كما تم نشره في الملحق بالمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 403.08.1429 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) بتطبيق القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ و الجودة للمواد الغذائية والمنتوجات الفلاحية والبحرية؛
- مرجع شركة «Normacert Sarl».

يجب تجميع هذه البيانات في نفس المجال المرئي على نفس البطاقة. يتم عرض هذه البيانات بخط واضح ومقروء وغير قابل للزوال وكبير بشكل يجعله يبدو بارزاً ضمن الإطار الذي طبع فيه ويميزه عن كل البيانات والرسوم الأخرى.

المادة 8

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.
وحرر بالرباط في 3 شعبان 1436 (22 ماي 2015).

الإمضاء: عزيز أحنوش.

3 - الخصائص الذوقية أو الحسية:

- اللون: عنبرى داكن في الحالة السائلة وبنى فاتح متجانس عند التبلور؛
- الذوق: نبات جاف، شمع، حار؛
- المذاق: الخلفي في الفم: لاذع قوى ودائم؛
- البنية: سائل أو متبلور بدقة.

المادة 5

يتم إنتاج العسل ذو البيان الجغرافي «عسل دغموس الصحراء» وجنيه واستخراجه وتخزينه وتوضيبه وفق الشروط الأساسية التالية:

- 1 - يجب أن تتم العمليات الخاصة بإنتاج العسل ذو البيان الجغرافي «عسل دغموس الصحراء» وتجميده واستخراجه وتخزينه وتوضيبه حصرياً داخل الموقع المشار إليه في المادة 3 أعلاه؛
- 2 - يجب أن يتأتى العسل من خلايا النحل العصرية المتموقة داخل الموقع الجغرافي المحدد في المادة 3 أعلاه؛

3 - تمنع تغذية النحل 15 يوماً قبل فترة إنتاج العسل إلى حين موعد جنيه؛

4 - يجب استعمال شمع النحل الحالص داخل الإطارات وتجديده باستمرار؛

5 - يجب أن تتم عملية تدخين خلبيات النحل بواسطة مواد طبيعية وينع استعمال المنفرات الكيماوية؛

6 - يجب أن تتم مكافحة آفات النحل بواسطة مواد مصادق عليها وفق القوانين الجاري بها العمل في هذا المجال؛

7 - يجب جني عسل دغموس الصحراء داخل المناحل من منتصف شهر غشت إلى أواخره بالنسبة لصنف الدغموس ومن منتصف شهر أكتوبر إلى أواخره بالنسبة لصنف الدغيميسة؛

8 - يجب أن يتم استخراج العسل بواسطة الطرد المركزي على البارد ويجب تصفيته بعد ذلك ووضعه داخل فراز للعسل لإكمال عملية التصفية؛